



إدارة المدعى العام العسكرى

نيابة شمال القاهرة العسكرية

قرار اتهام

فى القضية ٢٠١٤/٤٣ جنایات عسكرية شمال القاهرة

تتهم النيابة العسكرية المذكورين بعد،

١- مدنى/أشرف على على حسنين الغرابلى

مقيم سكنا: ٢٢ ش الغرابلى من ش ذكى سالم

بولاى الذکور. (هارب).

٢- مدنى / محمد بكرى محمد هارون

مقيم سكنا: ١٧ ش. د. محمد عوض مدينه نصر القاهرة.

٣- مدنى / هانى مصطفى أمين عامر

مقيم سكنا: المنطقة السابعة الشيخ زايد. الإسماعيلية

٤- مدنى / محمد على عفيفى بدوى

مقيم سكنا: ٣ حارة عثمان سليمان . الزيتون . القاهرة

٥- مدنى / عبد الرحمن سيد رزق ابوسريع

مقيم سكنا: ٩ ش سليم الديب من ش أحمد إسماعيل

عين شمس. القاهرة.

٦- مدنى / خالد فرج محمد محمد على

مقيم سكنا: ٥٤ شارع فيصل. برج الياسمين. الجزيرة

٧- مدنى / اسلام سيد أحمد إبراهيم

مقيم سكنا: شارع الكابلات . المطرية . القاهرة.

٨- مدنى / أحمد أبوسريع محمد حسنين

مقيم سكنا: ٦ شارع أبو الفتوح عبدالله. عين شمس القاهرة

٩- مدنى / حسام حسنى عبد اللطيف

مقيم سكنا: شارع الرياح. القنطرة غرب. الإسماعيلية.

لأنهم فى غضون عامى ٢٠١٣/٢٠١٤

بجهة المنطقة المركزية العسكرية

ارتكبوا الأتى

المتهمون من الأول حتى الخامس :

- إشتروا بطريق الاتفاق و التحريض و المساعدة مع متهمين آخرين (لقوا مصرعهم أثناء ضبطهم) فى قتل المحنى عليه مساعد أول قوات مسلحة/ يسرى محمود محمد عمدا مع سبق الإصرار والترصد وذلك حال كون المتهمون من الأول حتى الرابع من قيادات التنظيم الإرهابى المعروف إعلاميا بجماعة أنصار بيت المقدس و الخامس أحد أعضائه والذين يعتنقوا الفكر الجهادى والتكفيرى ومن آياته الحض على قتال ضباط و ضباط

صف و جنود الجيش المصرى وهدم و تدمير منشأته و معداته وتنفيذا لهذا الغرض الإرهابى إتفق المتهمون من الأول حتى الرابع فيما بينهم على القيام بعملية عدائية ضد إحدى حافلات نقل الأفراد التابعة للجيش أثناء سيرها وقتل مستقليها من العسكريين بغية التأثير فى الروح المعنوية للقوات ومن ثم فى كفاءتهم القتالية بما يتسبب عنه إضعاف القدرة على ضبط الأوضاع بالبلاد ، وتنفيذا لهذا الغرض تقابل القيادى الاول / أشرف على على حسنين الغرابلى مع عضو التنظيم / عبد الرحمن سيد رزق أبو سريع وأعضاء التنظيم الذين لقوا مصرعهم أثناء ضبطهم [وهم محمد سيد محمود أحمد إبراهيم ، سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد ، فهمى عبد الرؤوف محمد فهمى ، محمد محسن على ، أسامة سعيد مخلوف] وحرصهم على تنفيذ ما سبق الاتفاق عليه بين القيادات والمنوه عنه سلفا و كلف عضو التنظيم المتهم الخامس برصد حافلات نقل الافراد التابعة للجيش المصرى وكلف بقية المتهمين من أعضاء التنظيم السالف ذكرهم بإتمام العملية العدائية ، ولما تلاقى إرادتهم جميعا على ذلك ساعدتهم بأن أمدتهم بالبندقية الآلية الرقيمه ٠٧١٤٨٣٥٣٨ والدراجة البخارية والسيارة الميتسوبيشى المضبوطين على ذمة الأوراق ، فترصد المتهم الخامس الحافلات المارة بجهة محل أقامته وعلم بتوقيات و أماكن مرورها وبتاريخ الواقعة أستقل كلا من المتهمين / فهمى عبد الرؤوف محمد فهمى ، سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد ، محمد سيد محمود أحمد إبراهيم الميترابى السالف بياها. واستقل المتهم / محمد محسن على محمد الدراجة البخارية المنوه عنها ومن خلفه المتهم / أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف وبجوزته البندقية الآلية السالف بياها (جميعهم لقوا مصرعهم أثناء ضبطهم) وفى الزمان و المكان المبينين تخيروا الحافلة الرقيلة ٤٢٩٢١٨ جيش الذى يستقلها المحنى عليه رفقة عسكريين آخرين وكمنوا لها حال مرورها بجهة تقاطع شارع عمر المختار مع شارع الكابلات — الأميرية — وتقدمت للمسير أمامها السيارة الميتسوبيشى بسرعة بطيئة لإجبار قائدها على الإبطاء هو الآخر من سرعته ، حتى يتمكن المتهم / محمد محسن على محمد من الاقتراب بالدراجة البخارية قيادته إلى جوارها من الناحية اليسرى وفى وضعية تمكن المتهم / أسامة سعيد عبد العزيز مخلوف من إطلاق النيران تجاه مستقلى الحافلة وما أن ظفر بالحافلة ومن بداخلها حتى أطلق وأبل من الطلقات النارية من السلاح النارى المشار إليه صوبهم قاصدا قتلهم فإخترقت الحافلة وإستقر عدد منها بجسد المحنى عليه أنف الذكر وأحدثت به الاصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية المرفق والتي أودت بحياته.

وقد إقترنت هذه الجناية فى ذات الزمان و المكان سالفى الذكر

بـ بجناية الشروع فى قتل كلا من الرائد/عبد أحمد عطية و المساعد أول/ مهنى رفعت أمين و المساعد / محمد عبد الرحمن يوسف النحاس من مستقلى الحافلة المنوه عنها عمدا مع سبق الأصرار و الترصد حيث كان الجناه السالف ذكرهم قد بيتوا النية و عقدوا العزم على قتل كل من يستطيعون قتله من مستقلى الحافلة وبالكيفية الموصوفة فأحدثوا بهم الاصابات الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة من جراء إطلاق الأعيرة النارية صوبهم ، وقد خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وجر مداركة المحنى عليهم بالعلاج وعلى النحو الموضح تفصيلا بالأوراق ..

— وجناية الإتلاف العمدى لوسيلة من وسائل النقل العام بالقوات المسلحة و التى تستخدم فى الدفاع عن البلاد وهى بعض أجزاء الحافلة الرقيمة ٤٢٩٢١٨ جيش المملوكة للقوات المسلحة وكان ذلك بأن أطلقوا صوبها وأبل من الاعيرة النارية بالكيفية الموصوفة بعاليه فأحدثوا بها التلفيات المبينة وصفا بتقرير الفحص الفنى المرفق بالأوراق التى من شأنها جعلها غير صالحة مؤقتا للانثفاع بها وقد قدرت جهات الاختصاص قيمة إصلاحها بمبلغ ألفان ومائة وإثنين وسبعون جنيها وخمسون قرشا وعلى النحو الموضح تفصيلا بالأوراق .

— وجناية حيازة وإحراز البندقية الألية الرقيمة ٠٧١٤٨٣٥٣٨ المبينة وصفا ونوعاً بالأوراق والمضبوطة على ذمتها وكذا ذخيرتها المستخدمة فيها والغير مصرح بترخيصهما وبقصد الإخلال بالأمن العام والسلام الاجتماعى وعلى النحو الوارد تفصيلا بالأوراق .

— المتهمون من الاول حتى الرابع و السادس و السابع :

— إشتروا بطريق الاتفاق و التحريض و المساعدة مع متهمين آخرين (لقوا مصرعهم أثناء ضبطهم) فى قتل المحي عليهم الجندى / عبد الرحمن محمود عبد الرحمن و الجندى / عمر عبد الهادى فتحى ، و الجندى / أحمد رمضان امين ، و الجندى / بسام السيد محمد ، و الجندى / محمد السيد خلف ، و الجندى / محمد عبد الحميد عبد الرحمن قوة نقطة تمرکز الكتيبة الثالثة شرطة عسكرية بمسطرد عمدا مع سبق الإصرار والرصد وذلك بحال كون المتهمون من الاول حتى الرابع من قيادات التنظيم الارهابى المعروف إعلاميا بجماعة أنصار بيت المقدس والمتهمان السادس و السابع من أعضائه وجميعهم يعتقدوا الفكر الجهادى والتكفيرى ومن آتاه الحظ على قتال ضباط و ضباط صف و جنود الجيش المصرى وهدم و تدمير منشأته و معداته وتنفيذ هذا الغرض الإرهابى إتفق المتهمون من الأول حتى الرابع فيما بينهم على الإتيان بعملية عدائية أخرى ضد الجيش والوحدات العسكرية وقتل القوة المتفركة فيها من العسكريين وتخريب مبناها بعية التأثير فى الروح المعنوية للقوات ومن ثم فى كفاءتهم القتالية بما ينتج عنه إضعاف القدرة على ضبط الأوضاع بالبلاد ، وتنفيذ هذا الغرض تقابل القيادى الاول / أشرف على على حسنين الغرابلى مع عضوى التنظيم خالد فرج محمد محمد على (المتهم السادس) إسلام سيد أحمد إبراهيم (المتهم السابع) ومتهمين آخرين [لقوا مصرعهم أثناء ضبطهم وهم محمد سيد محمود أحمد إبراهيم ، سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد ، فهمى عبد الرؤوف محمد فهمى ، محمد محسن على ، أسامة سعيد مخلوف] وحرصهم على تنفيذ ما سبق الإتفاق عليه بين القيادات والمنوه عنه سلفا وكلف المتهمان السادس برصد نقطة تمرکز الكتيبة الثالثة شرطة عسكرية والكائنه بمسطرد والسابع بإعداد العبوات التفجيرية اللازمه لإتمام الجريمة ولما تلاقت إرادتهم جميعا على تنفيذ ذلك الغرض الارهابى ساعدهم بأن أمدهم بالأسلحة الألية وذخيرتها ووسائل النقل و المواد التى تستخدم فى إعداد العبوات التفجيرية التى استخدمها الجناه، وتنفيذا لذلك قام المتهم السادس برصد نقطة التمرکز السالف ذكرها لفترات زمنية طويلة مكنته من التعرف على مقر النقطة من الداخل و معرفة عدد أفرادها وتحركاتهم .

وفي التوقيت ذاته أتم المتهم السابع إعداد عبوتان لتفجيرتان لوضعهما داخل النقطة المشار إليها لتفجيرها ،
وفي الموعد المحدد لتنفيذ جريمتهم الموافق ٢٠١٤/٣/١٥ قام عضو التنظيم المتهم المتوفى/أسامة سعيد عبد
العزیز مخلوف بقيادة السيارة المتسويشنى اللانسر المشار إليها وبرفقتة المتهمون محمد محسن على محمد ، فهمي
عبد الرؤوف محمد فهمي، سمير عبد الحكيم إبراهيم محمد (لقوا مصرعهم حال ضبطهم) بالأسلحة الآلية
والذخيرة المخصصة لها والمبينة وصفا ونوعا بالأوراق ومعهم المتهم المتوفى/محمد سيد محمود أحمد إبراهيم
حاملًا العبوتان التفجيريتان واستقل القيادي/أشرف على على حسنين الغرابلي سيارة نصف نقل وبرفقتة عضو
التنظيم المتهم السادس واتجهوا جميعا صوب النقطة ، ونزل الأخير من السيارة وتخير مكانا على مسرح الجريمة
للمتابعة ومراقبة تنفيذ الجريمة وإبلاغ القيادي المتهم الأول بتمام وصول القوات للنقطة ليقوم هو بتفجير
العبوتان عن بعد بواسطة الاتصال من الهاتف المحمول الذي بحوزته بالهواتف الأخرى المثبتة على العبوتان من
المكان الذي استقر فيه بعيدا عن النقطة ، وقد تزامن ذلك وقيام المتهمون السالف ذكرهم بالتزول من السيارة
اللانسر المشار إليها والدخول لمقر النقطة وأطلقوا رابل من الاعيرة النارية تجاه الجنود الستة السالف ذكرهم
قوة النقطة بقصد أزهاق أرواحهم فأردوهم صرعى نتاج إصابتهم بالإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية
المرفقة بالأوراق

وكما إقترنت الجناية المذكورة في نفس الزمان والمكان

— بجناية الشروع في قتل عمد مع سبق الإصرار و الترسد لأخرين من قوات الجيش و الشرطة ، حيث كان الجناه
قد بيتوا النية و عقدوا العزم على قتل من يتواجد منهم لمعاينة مسرح الجريمة ، وقام عضو التنظيم / محمد سيد
محمود (متوفى) بحمل عبوتان تفجيريتان والسابق إعدادهما بواسطة المتهم السابع / إسلام سيد أحمد و دلف
بهما داخل نقطة التمرکز ووضعهما في أماكن تساعد على قتل أكبر عدد من الأشخاص المتواجدين . وما أن
وصلت القوات المكلفة بمعاينة مسرح الجريمة من الجيش و الشرطة المدنية حتى قام المتهم السادس عضو التنظيم
/ خالد فرج محمد على بإبلاغ المتهم الأول القيادي/ أشرف على على حسنين الغرابلي هاتفيا بوصولهم ، فقام
هذا الأخير بالاتصال بالهواتف المثبتة على العبوتان لتفجيرها ، إلا أنه خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم
فيه وهو تعطل دائرة التفجير عن العمل ..

— وبجناية التخريب العمدى لمبنى نقطة التمرکز التابعة للكتيبة الثالثة شرطة عسكرية ، وذلك تنفيذا للغرض الإرهابي
ذاته ، حيث كان الجناه قد بيتوا النية و عقدوا العزم على تفجير نقطة التمرکز لتخريبها ، فقام عضو التنظيم /
محمد سيد محمود بوضع العبوتين التفجيريتين داخل النقطة ، وقام المتهم السادس بإبلاغ المتهم الأول هاتفيا
بوصولهم فقام الأخير بالاتصال من هاتفه المحمول بالهواتف المثبتة على العبوتان المشار إليهما بإذنا بتفجيرها إلا
أنه قد خاب أثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو تعطل دائرة التفجير عن العمل مما دعا المختصين
بوزارة الداخلية من التعامل معها بتفجيرها وفقا لما اقتضته الضرورة الفنية مما أسفر عن تدمر أرجاء المبنى على
النحو المبين بالأوراق..

— وجناية حيازة وإحراز الأسلحة النارية الآلية المبنية و صفا و نوعا بالأوراق وكذا ذخيرتها المستخدمة فيها والغير مصرح بترخيصهم وبقصد الاحتلال بالامن العام و السلام الاجتماعى وعلى النحو الوارد تفصيلا بالأوراق

— وجناية حيازة وإحراز المواد المفرقة المستخدمة فى تنفيذ الجرائم موضوع الاتهام عاليه و المبنية و صفا و نوعا و كما بالأوراق دون أن يرخص لهم قانونا وبقصد إستخدامها فى أرتكاب جرائم القتل و تخريب المباني العامة موضوع الاتهامات المشار اليها بعالية

— وجناية الشروع فى إستعمال المفرقات المبنية و صفا و نوعا بتقرير الادارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية المرفق إستعمالا من شأنه تعريض حياة الناس و أموال الغير للخطر وتنفيذا للغرض الارهابى المشار إليه سلفا و كان ذلك بالكيفية الموصوفة بالاتهام ذاته وعلى النحو الموضح تفصيلا بالأوراق..

المتهمون جميعا :-

١- قتلوا (وأخوين متوفين) عمدا مع سبق الإصرار و التردد المحنى عليهما العميد/ ماجد أحمد ضياح والعقيد/ ماجد أحمد شاكر من قوة إدارة المهندسين العسكريين والمعينين ضمن القوة المشكلة من وزارة الداخلية لاقتحام المخزن الكائن فى قرية عرب شركس محافظة القليوبية تنفيذا للأذن الصادر من نيابة امن الدولة العليا وذلك بأن بيتوا النية و عقدوا العزم على قتلها و قتل اى من أفراد قوة الإقتحام المنوه عنه فى مقاومة منهم لواقعة الضبط والاقتحام فكمنا داخل المخزن المشار إليه بالأسلحة الآلية المضبوطة أرقام ٥٣٢٦٦٧٠، ٥١٤٢٢٧٩٩، ٣٨٥٣٨، ٠٧١٤٨٣٥٣٨، ٣٦١٢٢٧٤٠، وكذا الفردية الإطلاق رقم ٣٩٩٤٩، وكذا الغير مششخن رقم مميز ٧٤٥٢٥٦ T، والذخيرة المستخدمة فيها فى ثبات لحين دلوف أحد من أفراد القوة المشاركة فى تنفيذ الإذن الى المخزن لاطلاق النيران تجاهه وأثناء ذلك وعقب قيام المحنى عليهما سالفى الذكر بتفكيك الأحزمة الناسفة التى كان يرتديها كلا من المتهمان محمد محسن على محمد وسمير عبد الحكيم إبراهيم (متوفين) وتفكيك الشوك التفجيري المعد على بوابة المخزن ودلفوا اليه حتى عاجلوهما بوابل من الأعبرة النارية من الأسلحة المشار اليها بقصد أزهاق روحهما فأردوهما صرعى بعد إصابتها بالإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية المرفقة بالأوراق والتي أودت بحياتهم وعلى النحو الموضح تفصيلا بالأوراق..

٢- حازوا و أحرزوا المواد المفرقة المبنية و صفا و نوعا و كما بتقرير إدارة المهندسين العسكريين المرفق والمضبوطة بالمخزن الكائن بجهة عزبة عرب شركس وبقصد إستخدامها فى إرتكاب جرائم القتل و تخريب المباني العامة موضوع الاتهامات السالف إيرادها تنفيذا للغرض الارهابى المشار إليه سلفا و دون أن يرخص لهم قانونا على النحو الموضح تفصيلا بالأوراق،

٣- حازوا وأحرزوا الأسلحة النارية آلية الإطلاق أرقام ٣٦١٢٢٤٧، ٥٣٢٦٦٧٠، ٥٥١٤٢٢٧٩٩، ٠٧١٤٨٣٥٣٨ المينة وصفاً ونوعاً بالأوراق والمضبوطة على ذمتها وكذا ذخيرتها المستخدمة فيها والغير مصرح بترخيصهما وبقصد الإخلال بالامنين العام والسلام الاجتماعى وعلى النحو الوارد تفصيلا بالأوراق

٤- حازوا وأحرزوا السلاح النارى الغير مششخن ماركة EKOL - TUNE المين وصفاً ونوعاً بالأوراق والمعدل لإطلاق أعيرة نارية وكذا الذخيرة المستخدمة فيها بدون أن يرخص لهم بذلك قانوناً وبقصد الإخلال بالامن العام والسلام الاجتماعى وعلى النحو الموضح تفصيلا بالأوراق..

المتهم الثانى :

حاز وأحرز سلاح نارى وهو المسلس ٩ مللى رقم ١١٣٩٩٤٩ المين وصفاً ونوعاً بالأوراق والذخيرة المستخدمة فيها دون أن يرخص له بذلك قانوناً وبقصد الإخلال بالامن العام والسلام الاجتماعى وعلى النحو الموضح تفصيلا بالأوراق..

المواد

١/٤٠، ٣، ٢، ٤١، ٤٦، ٧٨/٥، ٩٠، ٩٠، ١، ٢، ١٠٢، أ، ب، ج، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤ / ٢، ٣، ٢٣٥ من قانون العقوبات و المواد ١، ٢٦، ١/٢، ٣، ٤، ٦ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الاسلحة والذخائر وتعديلاته والقرارات المنفذة له والجدول رقم ٢، ٣، الملحقين بذات القانون، المواد ٥/أ، ب، ٧/أ من قانون القضاء العسكرى الصادر بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ..

لذلك

نأمر بإحالة المتهمين جميعاً من الاول إلى التاسع إلى المحكمة العسكرية للجنايات.

١٥
٥
٢٠١٢
٣
التوقيع)
رئيس النيابة العسكرية